الأذكار

الصلاة والسلام على النبي -صلى الله عليه وسلم- حال سماع ذكره في التسجيل

السؤال: **العلماء يذكرون أنه لا يُشرع ترديد الأذان مع المسجل، فهل الصلاة والسلام على النبي -صلى الله عليه وسلم- عند سماعه في التسجيل كذلك؟**

الجواب: اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد، بالنسبة لترديد الأذان وإجابة المؤذن فالإجابة تكون للمؤذن لا للمسجل، وهذا الكلام صحيح، لا يُشرع الترديد مع المسجل إلا إذا كان الأذان من الإذاعة حيًّا، فهو يُردد مع مؤذن، أما إذا كان مسجلًا فلا؛ لأنه لا يُردد مع مؤذن وإنما يُردد مع آلة.

وأما الصلاة على النبي -عليه الصلاة والسلام- إذا سُمع من تسجيل أو من إذاعة أو غير ذلك فإنه يُصلى عليه -عليه الصلاة والسلام-؛ لأنه صح أنه ذُكر عنده، فمن ذُكر عنده النبي -عليه الصلاة والسلام- عليه أن يصلي عليه، و**«البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصلِّ عَليّ»** [الترمذي: 3546] عليه الصلاة والسلام.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والخمسون بعد المائة 2/10/1434ه